

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٤٠ لسنة ٢٠٠٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيدة/ صبرة شاكر محمد المهدي - المصرية الجنسية

اكتساب ابنتها السورية/ نورا عماد مهنا - لجنسيتها المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة

من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعي أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٧/١١/٧

وزير الداخلية

حبيب العادلي